

## بحار الأنوار

[367] حتى يشبعوا وأسقيهم حتى يرووا أحب إلي من عتق نسمة ونسمة، حتى عد سبعا أو أكثر (1). 48 - سن: إسماعيل بن مهران، عن ابن عميرة، عن داود بن النعمان عن حسين بن علي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أطعم ثلاثة من المسلمين غفرا الله له (2). 49 - سن: محمد بن علي، عن الحسن بن علي بن يوسف، عن زكريا بن محمد، عن يوسف، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أطعم مؤمنين شيعة ما كان ذلك أفضل من عتق رقبة (3). 50 - سن: ابن مهران، عن ابن عميرة، عن داود بن النعمان، عن حسين بن علي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أطعم عشرة من المسلمين أوجب الله الجنة (4). 51 - سن: أبي، عن حماد، عن ربعي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لأن آخذ خمسة دراهم ثم أخرج إلى سوقكم هذه فأشتري طعاما ثم أجمع عليه نفرا من المسلمين أحب إلي من أن أعتق نسمة (5). 52 - سن: أبي، عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام في قول الله " ويطعمون الطعام على حبه مسكينا " قلت: حب الله أو حب الطعام؟ قال حب الطعام (6). 53 - ش: عن حريز، عن رجل قال قلت: لابي عبد الله عليه السلام: أأطعم رجلا سائلا لا أعرفه مسلما؟ قال: نعم أطعمه ما لم تعرفه بولاية ولا بعداوة إن الله يقول " وقولوا للناس حسنا " ولا تطعم من ينصب لشئ من الحق أو دعا إلى شئ من الباطل (7). 54 - ش: عن أبي خديجة، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال إنما ابتلى \_\_\_\_\_ (1 - 4) المحاسن ص 395 و 394. (5 - 6) المحاسن ص 396، 397. (7) تفسير العياشي ج 2 ص 48.